

مجلس الوزراء يقر إجراءات تنظيمية لجوازات الدولة ومنح جائزة الملك عبد الله للتدريب

بيان طویلة وقصيرة المدى لتوفیر السعی والمواد الغذائية وضبط أسعارها

المجلس اطلع بعد ذلك على الموضوع
المطروحة على جدول أعماله، وأخذ
حيالها من القرارات ما يلي:

واس - الرياض

رأس خادم الحرمين الشريفين، الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود، حفظه الله، رئيس
الجامعة، عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس،
في قصر اليمامة بجدة، رئيس

تنظيم جوازات الدولة
بعد الاطلاع على محضر اللجنة الوزارية
لتنظيم الإداري الخاص برئاسة تنظيم
جوازات الدولة أقر مجلس الوزراء عدداً من
الإجراءات المنفذة لهذا الموضوع منها ما
يليه:

أولاً: يكون للوزير المختص صلاحية تنظيم
الجوازات التي تمنحها الوزارة متسوبيها
لماضي.

وأشار وزير الثقافة والإعلام أياض بن مصطفى، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية،
عقب الجلسة، إلى أن المجلس أكد في هذا
السياق على ضرورة تحمل الدول الكبرى
مسؤولياتها السياسية والأخلاقية تجاه
الشعب الفلسطيني وما يتعرض له من تعذيب
وتعسف على يد السلطات الإسرائيلية، كما
شدد المجلس على أن على الدول الأعضاء
في اللجنة الرباعية مجتمعه، وبصورة
فردية، أن تترجم مواقفها المعلنة تجاه
الحقوق الوطنية الفلسطينية، وحق الشعب
الفلسطيني في دولة متماسكة متراقبة إلى
واقع ملموس على الأرض، وإن تتصدى
للتوسيع الاستيطاني الإسرائيلي، وجدار
الفصل العنصري، وغير ذلك من إجراءات لا
تقيم وزناً للشرعية الدولية ولأعمال اللجنة
الرباعية وللتوجه العربي والإسلامي
للسالم، وللمواقف المعلنة من الدول الكبرى.
 وأنهى وزير الثقافة والإعلام بيانه بأن

- وهم:
- ١ - الدكتور عدنان بن محمد بن وزان.
 - ٢ - المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقلبي.
 - ٣ - الدكتور سعد بن عبدالعزيز الراشد.
 - ٤ - المهندس محمد بن عبد الكريم بنك.
 - ٥ - طه بن عبدالله القويز.
 - ٦ - عبدالله بن عبدالحسين البازعي.
 - ٧ - الدكتور سعدون بن سعد السعديون.

توفير السلع والمواد التموينية

وافق مجلس الوزراء على ترتيبات طبولة وقصيرة المدى تتضمن توفير السلع والمواد التموينية وضبط أسعارها في السوق المحلية من بينها ما يلي:

- ١ - التأكيد على تطبيق الآليات الصادرة بشأنها قرار مجلس الوزراء رقم (١١١) وتاريخ ١٤٩٦/١٠/١٩ ومتابعة تنفيذها وذلك لتحقق العيادة التي يتخللها المواطن جراء الارتفاع الكبير في أسعار المواد التموينية والسلع والمنتجات الزراعية والحيوانية.
 - ٢ - على وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة إعداد دراسة متكاملة لتحديد احتياجات المملكة المستقبلية من المنتجات الغذائية التموينية بما يسمى في تعزيز الأمن الغذائي للمملكة.
- أولاً: ترتيبات على المدى القصير:
- ١ - على وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ووزارة التربية والتعليم ووزارة الثقافة والإعلام ووزارة التجارة والصناعة القيام برفع مستوىوعي والتثقيفية الاستثنائية بما يحقق ترشيد

وتحديد إجراءاتها وذلك وفق ما تقتضي به الأنظمة على لا تحمل اسم اي رمز من دموز الدولة.

ثانياً: تتولى وزارة الثقافة والإعلام منح جائزة الدولة التقديرية للأدب وتحفل الجائزة مرة واحدة.

ثالثاً: تستمر إدارة الملك عبد العزيز في منح جائزة الملك عبد العزيز وفقاً لما نصت عليه المادة (الثالثة) من نظام الدارسة.

رابعاً: على وزارة العمل الباء في منح جائزة الملك عبد الله بن عبد العزيز للتدريب.

حياة الأسلحة

بعد الاطلاع على ما رفعه سمو وزير الداخلية بشأن طلب سموه إصدار تفسير تشريعي للفظ (الحياة) الوارد في نظام الأسلحة والذخائر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٥) وتاريخ ١٤٣٦/٧/٥ فقد أقر مجلس الوزراء تفسيراً للفظ (الحياة) التي نص عليها نظام الأسلحة والذخائر ويعاقب عليها بحيث يكون التفسير بالمعنى الآتي:

(أن الحياة التي يجرمها نظام الأسلحة والذخائر ويعاقب عليها تشمل حالة السيطرة المادية على علم وادراره بمصرف النظر عن مصدرها أو الباخت علىها).

أعضاء في هيئة السياحة

وافق مجلس الوزراء على تعيين الأشخاص الآتية اسماؤهم أعضاء في مجلس إدارة الهيئة العامة للسياحة والأثار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القرار.

دراسات لتحديد الاحتياجات المستقبلية

وبناء المخزون

الاستراتيجي وتوفير

الأمن الغذائي

تقديم الدعم المالي

لوزارة التجارة ل تقوم

بدورها الرقابي ومتابعة

تنفيذ الأنظمة

ثالثاً: على وزارة المالية تقديم الدعم المالي اللازم لوزارة التجارة والصناعة بما يغطي احتياجاتها من الآجهزة والمعدات والقوى العاملة والتدريب وبما يضمن قيام الوزارة بالدور المنوط بها علىوجه المطلوب وبخاصة مرافق الاعمار ومتابعة تنفيذ الانتهاء ذات العلاقة (نظام البيانات التحليلية ، ونظام مكافحة الفسق التجاري، ونظام المتابعة).

تعينات جديدة

وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة (والرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

- ١- تعيين حمد بن سليمان بن عبد الرحمن القسومي على وظيفة (مساعد مدير عام الجمارك بالمرتبة الخامسة عشرة بمصلحة الجمارك).
- ٢- تعيين الدكتور إبراهيم بن مبارك بن ناصر الدين على وظيفة (وكيل مساعد للخدمات) بالمرتبة الرابعة عشرة بامانة منطقة الرياض.
- ٣- تعيين عبدالله بن محمد بن محمد الباطل على وظيفة (خبير إتصاص) بالمرتبة الرابعة عشرة بمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات في وزارة الاقتصاد والخطط.

- الاستثمارات السعودية الخارجية في المجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسكنية** بحيث تضمن توفير الحوافز والضمانات الازمة لتقليل الاستثمارات ورفعها إلى مجلس الوزراء لاستكمال الإجراءات النظامية الازمة وذلك خلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ نفاذ هذا القرار.
- ٤- على وزارة المالية ووزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة إعداد الدراسات الازمة المتعلقة بإنشاء شرطة سعودية قائمة بين القطاعين العام والخاص للتطور والتشغيل والاستثمار الزراعي والحيواني في الدول الأخرى ورفع هذه الدراسات إلى مجلس الوزراء لاستكمال الإجراءات النظامية الازمة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القرار.
- ٥- التوسّع في الاستثمارات السعودية المتعلقة بال مجالات الزراعية والثروة الحيوانية والسكنية خارج المملكة وعدم التركيز على دولة واحدة وتغيير رجال الأعمال السعوديين على الاستثمارات تلك المجالات من خلال توفير التسهيلات الادارية والتقويم الميسّر عن طريق الابتكار والتكنولوجيا ودعم البنية التحتية اللازمة لذلك ودراسة الخيارات المتاحة الأخرى . ومن ثم تقدّم الوزارة تقريراً شاملًا وفصلاً عن ذلك ورفعه إلى مجلس الوزراء خلال مدة لا تتجاوز (شهرين) من تاريخ نفاذ هذا القرار.
- ٦- السعي لتمويل مشروعات البنية التحتية الازمة في مناطق الواقع المخصصة للاستثمارات السعودية في الحال الزراعي والحيواني في الدول الأخرى وذلك من خلال الصندوق السعودي للتنمية أو المؤسسات التنموية الازمية والوليدة.
- ٧- على وزارة المالية ووزارة الزراعة وضع آلية تتمكّن التعاقد مع الشركات السعودية لاستئجارها في الدول الأخرى لشراء منتجاتها المرتبطة بالأمن الغذائي السعودي.
- ٨- على وزارة التجارة والصناعة التنسيق مع الجهات المعنية لبحث تخصيص أراضٍ لإنشاء مستودعات عن طريق القطاع الخاص لخزن المواد الغذائية التموينية.
- ثانياً:** ترتيبات على المدى المتوسط والطويل:
- ١- التأكيد على وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة بسرعة رفع تناقص إجراء المسح الشامل للدول التي تتواجد لديها إمكانات وفرص الاستثمار في القطاع الزراعي والثروة الحيوانية والسكنية الصادر في شأنه الأمر السامي رقم (٢٣٥١) م ب) و تاريخ ٤/١٨/٤٩٤ وإعداد تقرير شامل عن ذلك تمهيداً لعرضه على مجلس الوزراء خلال مدة لا تتجاوز (شهرين) من تاريخ نفاذ هذا القرار.
 - ٢- على وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة إعداد دراسة متكاملة لتحديد احتياجات المملكة المستقبلية من المنتجات الغذائية التموينية وذلك من خلال تطبيق متخصصين في القطاعين العام والخاص بدراسة موضوع توفير الأمن الغذائي للملكة وبناء الخزون الاستراتيجي من المنتجات الغذائية التموينية ودعم البنية التحتية الازمة لذلك ودراسة الخيارات المتاحة الأخرى . ومن ثم تقدّم الوزارة تقريراً شاملًا وفصلاً عن ذلك ورفعه إلى مجلس الوزراء خلال مدة لا تتجاوز (شهرين) من تاريخ نفاذ هذا القرار.
 - ٣- على وزارة الخارجية إعداد ضيافة تموينية لاتفاقية إطارية في شأن